

الاستغاثة

[77] واما تزويج عمر من ام كلثوم بنت امير المؤمنين عليه السلام فانه حدثنا جماعة من مشايخنا الثقة منهم جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن احمد بن الفضل عن محمد ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان قال سألت جعفر بن محمد

_____ والمخالف لذلك شاذ بخلافه، ما تزويجه (ص)

بكاشرين فان ذلك كان قبل تحريم مناكة الكفار وكان له (ص) ان يزوجهما ممن يراه وقد كان لابي العاص وعتبة نسب برسول الله (ص) وكان لهما محل عظيم إذ ذاك ولم يمنع شرع من العقد لهما فيمتنع رسول الله (ص) من اجله، وقال رحمه الله (ص) في (اجوبة المسائل السروية) ما نصه: قد زوج رسول الله (ص) ابنتيه قبل البعثة كافرين كانا يعبدان الاصنام احدهما عتبة بن ابي لهب والاخر أبو العاص ابن الربيع فلما بعث (ص) فرق بينهما وبين ابنتيه فمات عتبة على الكفر واسلم أبو العاص بعد ابائه الاسلام فردها عليه بالنكاح الاول. ولم يكن صلى الله عليه واله وسلم في حال من الاحوال كافرا ولا مواليا لاهل الكفر وقد زوج من تبرأ من دينه وهو معادله في الله عز وجل وهاتان البنتان هما للثان تزوجهما عثمان بن عفان بعد هلاك عتبة وموت ابي العاص وانما زوجه النبي (ص) على ظاهر الاسلام ثم انه تغير بعد ذلك ولم يكن على النبي (ص) تبعة فيما يحدث في العاقبة، هذا على قول اصحابنا وعلى قول فريق آخر انه زوجه الى الظاهر وكان باطنه مستورا عنه ويمكن ان يستتر الله عن بيه عليه السلام نفاق كثير من المنافقين وقد قال الله سبحانه (ومن اهل المدينة مردوا على النفاق فلا نعلمهم نحن نعلمهم فليكن في اهل مكة كذلك، والنكاح على الظاهر دون الباطن على ما بيناه (ثم قال) ويمكن ان يكون الله تعالى قد اباحه مناكة من تظاهر بالاسلام وان علم من باطنه النفاق وخصه بذلك ورخص له فيه كما خصه في ان يجمع بين اكثر من اربع حرائر في النكاح، واباحه ان ينكبي بغير مهر ولم يخطر عليه المواصلة في الصيام ولا الصلاة بعد قيامه من النوم بغير وضوء واشباهه (*)